

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



تقرير زيارة منظمة غير ربحية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية الداھنة الخيرية

إخلاء مسؤولية

تؤكد وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية أن هذا التقرير هو تقرير إشراف داخلي بين الوزارة والجمعيات الأهلية ولا يحق نشره ولا يمثل التقييم الكامل لمدى التزام الجمعية بالحوكمة، بل يعكس واقع تقييم معياري الالتزام والامتثال، والشفافية والإفصاح لدى الجمعية، وفق تاريخ آخر زيارة للتقييم وفي حدود مجالات المعيار والشواهد المعطاة وقت التقييم.

كما تنوه الوزارة أن لها الحق الكامل في إضافة أو تعديل ما تراه مناسباً لتلك المعايير مستقبلاً مما قد ينعكس على الدرجات المقدمة للجمعية في هذا التقرير. والتأكيد بأنه لا يحق لأي جهة اتخاذ أي إجراء بناءً على درجة التقييم إلا بعد أخذ موافقة الوزارة.



تفاصيل الزيارة الميدانية

اسم المنظمة: جمعية الداھنة الخيرية

العنوان: 4069، الشارع العام، مخطط 36، مركز الداھنة

هاتف الجمعية: 966508223558

تاريخ الزيارة: 02/ديسمبر/2020م

اسم مركز التنمية: شقراء

المنطقة: الرياض


نبذة عن المنظمة

سجلت جمعية الداھنة الخيرية في تاريخ 1430/02/19هـ لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية تحت رقم (476) وهي جمعية تسعى إلى تقديم المساعدات المالية والعينية للأسر المحتاجة والمستحقة والقيام ببعض المشاريع الخيرية ومساعدة من يتعرضون للكوارث ورفع المستوى الصحي والتعليمي والاجتماعي والثقافي وانشاء المشاريع التي من اهدافها العناية بالطفولة والامومة، ويبلغ عدد أعضاء مجلس إدارة الجمعية (9) أعضاء يرأسهم أ. ناصر بن مطني الثبيتي.


نتائج التقييم

نتائج المعايير

معيار الالتزام والامتثال



معيار الشفافية والإفصاح




معيار السلامة المالية



لم يتم قياسه

النتيجة العامة



87.45%

* النتيجة العامة لا تشمل نتيجة معيار السلامة المالية

نتائج التقييم بحسب المؤشرات

مؤشرات معيار الالتزام والامتثال

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللائحة الأساسية	6.00	6	100%
2	الجمعية العمومية	19.50	13	81%
3	مجلس الإدارة	32.50	26.25	81%
4	الفروع والمكاتب	5.00	5	100%
5	التقارير	10.00	8.5	85%
6	الأنظمة السارية في المملكة (مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسيل الأموال)	8.50	7.5	88%
7	الأنشطة والفعاليات	5.00	5	100%
8	الإيرادات والمصروفات والتملك	5.50	4.5	82%
9	الوثائق والسجلات	4.00	3.25	81%
10	تكوين اللجان	4.00	3.5	88%
	المجموع	100	82.5%	

مؤشرات معيار الشفافية والإفصاح

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللوائح والأنظمة	20.00	20	100%
2	بيانات القائمين على الجمعية	19.00	18.5	97%
3	بيانات الجمعية	12.00	10	83%
4	أهداف وبرامج الجمعية	21.00	21	100%
5	القوائم المالية	17.00	17	100%
6	النموذج الشامل	11.00	11	100%
	المجموع	100	97.5 %	

نتائج التقييم بحسب الممارسات

ممارسات معيار الالتزام والامتثال

الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#	الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#
1	1.00	إنشاء الفروع خارج المملكة	19	2	2.00	وجود واعتماد اللائحة الأساسية	1
2	2.00	إنشاء مكاتب للجمعية	20	1	1.00	محتويات اللائحة الأساسية	2
6	6.00	التقارير السنوية	21	1	1.00	شروط وأحكام وفئات عضوية الجمعية العمومية	3
2.5	4.00	التقارير المالية الربعية	22	2	2.00	التعديل على اللائحة الأساسية	4
3	3.00	وضع التدابير لتحديد مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتوثيق	23	3	4.00	اشتراكات الجمعية العمومية وسجل الأعضاء	5
0.5	0.50	السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	24	1	1.00	التغير في حالة الأعضاء	6
2	2.00	التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال ووضع المؤشرات الدالة	25	8	8.00	سلامة انعقاد اجتماعات الجمعية العمومية	7
2	2.00	إجراءات الاشتباه في جريمة غسل الأموال	26	0	5.50	اجتماعات الجمعية العمومية العادية	8
0	1.00	البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله	27	1	1.00	اجتماعات الجمعية العمومية غير العادية	9
4	4.00	الترخيص وممارسة الأنشطة	28	2.5	4.00	اختصاصات مجلس الإدارة	10
1	1.00	الأنشطة والفعاليات الدولية	29	3	3.50	لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات	11
2	3.00	جمع التبرعات وصرف الأموال	30	6	6.00	المسؤوليات والصلاحيات المالية	12
0.5	0.50	استقبال الإعانات من خارج المملكة	31	3	4.00	انتظام اجتماعات مجلس الإدارة	13
2	2.00	موافقة الجمعية العمومية على التملك	32	4	4.00	سياسات أعضاء مجلس الإدارة	14
1	1.00	حفظ الوثائق والسجلات	33	2	4.00	التوعية والتعريف لأعضاء مجلس الإدارة	15
2	2.00	التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة	34	3.25	4.50	تعيين المدير التنفيذي والمحاسب والمشرّف المالي	16
0.25	1.00	إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية	35	2.5	2.50	انتخاب أعضاء مجلس الإدارة	17
3.5	4.00	تكوين اللجان	36	2	2.00	إنشاء الفروع داخل المملكة	18
82.5%	100	المجموع					

ممارسات معيار الشفافية والإفصاح

#	الممارسة	الدرجة	الدرجة المحققة
1	نشر اللائحة الأساسية	6.00	6
2	نشر اللوائح والسياسات المعتمدة	14.00	14
3	نشر بيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها	4.00	4
4	الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة وتعارض المصالح لهم واللجان الدائمة	7.00	6.5
5	الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفروع	5.00	5
6	الإفصاح عن الشواغر الوظيفية	3.00	3
7	الموقع الإلكتروني للمنظمة وتحديثه	5.00	5
8	التعامل مع الشكاوى والاستفسارات	5.00	5
9	عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة	2.00	0
10	نشر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية	7.00	7
11	نشر تقارير الأنشطة والبرامج	5.00	5
12	نشر مبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين	7.00	7
13	تبليغ المستفيدين عن السياسات واللوائح عند نشرها أو تحديثها	2.00	2
14	نشر التقارير المالية الربعية المعتمدة	10.00	10
15	نشر التقرير المالي السنوي المعتمد	7.00	7
16	توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية	11.00	11
	المجموع	100	97.5 %



ملاحظات عامة:

- تمتلك الجمعية مقر ملائم لعملها ونشاطها.
- تم تحضير كامل المستندات والمتطلبات قبل الزيارة .
- تتوفر مساحة مواقف للسيارات أمام مقر الجمعية.
- مدخل مقر الجمعية مهياً لذوي الإحتياجات الخاصة.

أمثلة على الممارسات الجيدة داخل المنظمة:

- تمتلك الجمعية لائحة أساسية معتمدة من الجمعية العمومية و وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- تتضمن اللائحة الأساسية للجمعية كافة البنود والمواد المحددة بشكل كامل، وتحدد الصلاحيات المطلوبة لمجلس الإدارة.
- تشمل اللائحة الأساسية للجمعية على فئات وشروط وأحكام العضوية في الجمعية العمومية.
- لدى الجمعية سجل متكامل ومُحدَّث بأعضاء الجمعية العمومية، يشتمل على بيانات جميع الأعضاء وحالة اشتراكهم وسداد رسوم الاشتراك.
- تلتزم الجمعية بالإجراءات المحددة فيما يخص التغيير في أعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة .
- تلتزم الجمعية العمومية باختصاصاتها المحددة ومناقشة كافة القرارات المناسبة في اجتماعاتها، والالتزام بضوابط الدعوة للاجتماعات من قبل المجلس.
- تلتزم الجمعية بنظام الرقابة الداخلي المعتمد من مجلس الإدارة لمراجعة أوامر وقرارات الصرف الداخلية ومراجعة تطابق قرارات الإدارة التنفيذية مع السياسات واللوائح الداخلية المعتمدة.
- تلتزم الجمعية بتفعيل آلية تمكين المجلس بالبت في قبول عضو الجمعية العمومية الجديد أو اعتذاره أو إلغاء عضويته .
- التزام الجمعية بإشراف مجلس الإدارة على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي.
- توجد لدى الجمعية سياسات الحوكمة المطلوبة، ويتم اعتماد هذه السياسات من مجلس إدارة الجمعية.
- تلتزم الجمعية بتفعيل لائحة صلاحيات المجلس و الصلاحيات الممنوحة من مجلس الإدارة، وبالقائمة المعدة لصلاحيات المجلس، والصلاحيات التي فوضها وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض، وكذلك متابعة ممارسة الصلاحيات المفوضة عبر تقارير المتابعة الدورية.
- تلتزم الجمعية بتطبيق الصلاحيات المالية وصلاحيات التوقيع المالية، مع الالتزام بأخذ الموافقة من الوزارة.
- التزام الجمعية بوجود مدير تنفيذي متفرغ تم تعيينه بقرار من مجلس الإدارة مع توضيح صلاحياته ومسؤولياته وحقوقه والتزاماته.
- تلتزم الجمعية بضوابط إنشاء الفروع داخل المملكة بأخذ موافقة الوزارة عليها.
- تلتزم الجمعية بضوابط إنشاء الفروع خارج المملكة بأخذ موافقة الوزارة عليها.
- تلتزم الجمعية بضوابط إنشاء المكاتب التعريفية .
- تقدم الجمعية تقرير سنوي مفصل عن القوائم المالية ومعتمد من مراجع الحسابات الخارجي والجمعية العمومية، تم رفعه للوزارة خلال المدة المطلوبة.
- تقدم الجمعية تقرير سنوي مفصل عن البرامج والأنشطة، تم رفعه للوزارة خلال المدة المطلوبة.
- تحدد الجمعية مخاطر تمويل الإرهاب، واتخذت القرارات والتوصيات للتعامل معها.
- حددت الجمعية السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب.
- تلتزم الجمعية بتحديد المؤشرات الدالة عند وجود شبهة غسل أموال.
- لدى الجمعية إجراءات عند الاشتباه في مصادر بعض الأموال وطريقة التعامل معها.
- تلتزم الجمعية بإقامة برامجها وأنشطتها وفق ما يتطابق مع تصنيفها، وضمن النطاق الإداري المحدد لها.

- تحتفظ الجمعية في مقرها بسجلات المستفيدين والسجلات المطلوبة وملفات الحسابات والمراسلات، وبما في ذلك بيانات أعضاء الجمعية العمومية والعاملين في الجمعية.
- توفر الجمعية سجلاً خاصاً بوقائع جلسات الجمعية العمومية وقراراتها.
- توفر الجمعية سجلاً خاصاً بوقائع جلسات مجلس الإدارة وأهم القرارات الصادرة منها.
- تلتزم الجمعية بضوابط تشكيل اللجان الدائمة والمؤقتة.
- تنشر الجمعية لأحتها الأساسية المعتمدة في موقعها الإلكتروني.
- تنشر الجمعية في موقعها الإلكتروني كافة السياسات واللوائح المطلوبة والمعتمدة.
- تم الإفصاح بشكل متكامل عن أسماء أعضاء الجمعية العمومية في الموقع الإلكتروني.
- تم الإفصاح بشكل متكامل عن محاضر اجتماعات الجمعية العمومية وعن محاضر فرز الأصوات على الموقع الإلكتروني.
- تم الإفصاح بشكل متكامل عن أسماء أعضاء مجلس الإدارة ومدة دورة المجلس والمدة المتاحة لأعضاء في الموقع الإلكتروني.
- تم الإفصاح عن اسم المدير التنفيذي وبيانات التواصل معه على الموقع الإلكتروني للجمعية.
- تمتلك الجمعية موقعاً إلكترونياً خاصاً بها، تنشر فيه بيانات التواصل مع الجمعية ومنصات التواصل الاجتماعي للجمعية.
- توفر الجمعية نافذة لاستقبال الشكاوي والاستفسارات وتتفاعل معها وذلك من خلال موقعها الإلكتروني.
- تنشر الجمعية أهدافها الاستراتيجية والتشغيلية في منصاتها الإلكترونية المختلفة.
- تنشر الجمعية تقارير برامجها وأنشطتها وقرارات الاستثمار والتملك في موقعها الإلكتروني.
- تنشر الجمعية إحصائيات المساعدات التي تقدمها، وأعداد المستفيدين منها في منصاتها الإلكترونية.
- تنشر الجمعية التقارير المالية الربعية المدققة في الموقع الإلكتروني.
- تنشر الجمعية التقرير المالي السنوي المصدق والمعتمد في موقعها الإلكتروني.

مجالات وفرص التحسين:

- العمل على زيادة عدد أعضاء الجمعية العمومية في الجمعية.
- الحرص على عقد الجمعية العمومية لاجتماعها العادي الأول خلال السنة المالية ومناقشة جميع المسائل الخاصة بها.
- العمل على تعيين محاسب سعودي الجنسية، وإرسال نسخة من قرار التعيين للوزارة.
- إكمال إعداد التقارير المالية الربعية، وعرضها على مجلس الإدارة لمناقشتها، وتزويد الوزارة بنسخ منها.
- على الجمعية تقديم برامج توعوية للعاملين في الجمعية حول نقاط الضعف التي قد تستغل من قبل ممولي الإرهاب وذلك لنشر وتعميق الوعي.
- الالتزام بضوابط جمع التبرعات، بأخذ موافقة الوزارة عليها، واستخدام مبالغ التبرعات في الغرض الذي جمعت لأجله فقط.
- إجراء تقييمات لقياس رضا أصحاب العلاقة، وعرض نتائج هذه التقييمات على مجلس إدارة الجمعية لاتخاذ القرارات والتوصيات المناسبة.

المجالات التي تحتاج إلى التحسين الفوري/العاجل:

- يجب على الجمعية تخصيص مراجع داخلي يكلف ويعين من خلال مجلس الإدارة لمراجعة وتحديث اللوائح والسياسات الداخلية.
- ضرورة العمل على الميثاق الأخلاقي للجمعية، وتوقيع جميع العاملين في الجمعية عليه.
- إكمال بطاقات العضوية لأعضاء الجمعية العمومية وإرسالها لأعضاء.
- التأكد من عدم رئاسة المشرف المالي للجنة التدقيق والمراجعة الداخلية.

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

